أحكام المريض

صلاح نجيب الدق

obeikan.com

obeikan.com

إهداء

* الابتلاء سنة الله في عباده المؤمنين ليطهرهم من ذنوبهم وليرفع درجاتهم في جنات النعيم .

* ما أنزل الله داءً إلا وأنزل له الشفاء إلا الموت .

* إن الإسلام يأمرنا بالتداوى والأخذ بأسباب الشفاء .

* فإلى كل مسلم مريض يريد أن يعرف كيف يؤدى عبادته نحو ربه .

* وإلى كل من يرافق مريضاً ويريد له الشفاء العاجل والفلاح له في الدنيا والآخرة ،

أهدى رسالة : أحكام المريض

صلاح نجيب الدق

٠١٠٩٧٨٣٧١٦ / ٢٨٥٣٣٩٤

بلبيس - مسجد التوحيد

٢٨٤٧٩٩٠

obeikan.com

التقديم

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا . من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وأحبابه وأتباعه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد : فإن وقع الابتلاء على كثير من النفوس شديد ، لأنه على خلاف هوى النفس ومرادها ولكن من أعمل فكره في آيات القرآن الكريم وأحاديث النبي ﷺ أدرك أن ابتلاء الله للعبد مغطى بحكمة بالغة وعندها يرضى القلب ويثلج الصدر ويتطلع العبد إلى عظيم الأجر وجميل الفضل ، وإن مما يثلج الصدر ويبعث على الرضا الأمور التالية :

١- علم العبد بحتمية الابتلاء : فقد أعلمنا الله تعالى أن الابتلاء في هذه الحياة أمر لا بد منه وأنه قرين الإيمان وإن أخفى الله عنا نوع الابتلاء ودقته فليوطن العبد نفسه على الابتلاء قبل وقوعه . قال تعالي : ﴿ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين﴾ (البقرة:١٥٥) وقال : ﴿أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون﴾ (العنكبوت:٢)

٢ـ أثبت الله تعالي للعبد مشيئة لكنها مقيدة بمشيئته سبحانه قال تعالى وما تشاؤون إلا أن يشاء الله) ومشيئته عز وجل مطلقة فلا يقع في ملكه إلا ما شاء فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فليس في وسع الخلائق دفع ما قدر وقوعه ولا جلب ما قدر دفعه فلا يسع العاقل إذا إلا الرضا فمن رضي فله الرضا وأمر الله نافذ ومن سخط فله السخط وأمر الله نافذ .

٣ـ الله تعالي له الخلق والاختيار واختيار الله للعبد مبنى على جهل محض من العبد ، فقد يختار العبد لنفسه ما يظنه سبب سعادته ويكون فيما اختاره هلاكه أما الله فلا يختار للعبد إلا ما فيه صلاحه وإن دل ظاهره على خلاف ذلك . وفى قصة الخضر مع موسى من خرق السفينة وقتل الغلام خير دليل على ذلك .

٤ـ تذكر عند الابتلاء سوالف النعم من الله عليك فكم لله من نعمة عليك سبقت هذه المصيبة وعندها يهون وقع المصيبة على القلب وتتسلى بها النفس . انظر قول أم سليم لأبى طلحة أرأيت لو أن قوما أعاروا عاريتهم أهل بيت فطلبوا عاريتهم ألهم أن يمنعوها قال: لا قالت : فاحتسب ابنك والحديث في الصحيح .

وأن مما يرد حرارة المصيبة أيضا التطلع إلى عظيم جزاء الصابرين وما أعده لهم من دخولهم في معيته وأنهم أهل محبته وما زف إليهم من البشارة بقوله : وبشر الصابرين

الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) (البقرة ١٥٧:١٥٤) فالله يعطيهم أعظم عطاء ويجزيهم خير الجزاء حيث قال : (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب) (الزمر: ١٠)

والمرض نوع من أنواع الإبتلاء ولا تسقط به التكاليف الشرعية عن العبد كما يظن كثير من العامة وإنما ينزل به الشارع من العزيمة إلى الرخصة ومن اليسير إلى ما هو أيسر منه فيؤخرها عن وقتها إلى وقت آخر كما في الصيام وجمع التأخير أو يبدلها بغيرها كما في التيمم وكما في الإطعام عند العجز عن الصيام والجلوس عند العجز عن القيام في صلاة الفريضة وربما أسقط عنه الشارع ما أوجب عليه عند قيام العذر كإسقاط الجهاد عن الأعمى والحج عن غير المستطيع والصلاة عن الحائض والنفساء .

أما ترك ما أوجب الشارع مع استطاعته اتيانه والقيام به فلا ينبغي، و على أهل المريض أن يعتنوا بدينه كما يعتنوا بدنياه فكما يحرصون على تعاطيه دواءه في مواعيده المحددة بعد بذل الجهد في السؤال عن الطبيب البارع في تخصصه، وكما يهتمون بنظافة ومكان جلوسه وتوفير ما يناسبه من الطعام ، عليهم أن يهتموا بوضوئه وطهارته وصلاته فحق الله أولى بالأداء .

وقد جاءت هذه الرسالة تذكر المسلم بكثير من أحكام المرضى مبينة ما يلزمهم فعله، وكيفية القيام به، وهي جيدة في بابها، عظيمة النفع، مع صغر حجمها، وافية بالغرض الذي من أجله وضعت. فنسأل الله تعالى عموم النفع، وأن يجزى كاتبها خير الجزاء.

وصلى الله وسلم وبارك على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه
دكتور/ ممدوح محمد أحمد
أستاذ الحديث وعلومه
بجامعة الأزهر

obeikan.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الابتلاء سنة الله في عباده :

إن الله تبارك وتعالي قد ابتلي كثيراً من الأنبياء والصالحين ليختبر مدى صبرهم وليرفع درجاتهم في جنات النعيم وإن أشد الناس ابتلاءً هم الأنبياء ثم الصالحون. فقد ابتلي الله نبيه أيوب ﷺ بالمرض سنوات عديدة ، فصبر على ذلك ثم شفاه الله عز وجل .

يقول سبحانه وتعالي " (وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ * فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذِكْرَى لِلْعَابِدِينَ) (الأنبياء : ٨٣: ٨٤)

فضل الصبر على المرض :

لقد حثنا الله في كتابه العزيز وكذلك نبيه محمد ﷺ في سنته المطهرة على الصبر على المرض وغيره لما يترتب على ذلك من جزيل الأجر ورفع درجات العبد في الجنة، وسوف نتحدث عن فضل الصبر بإيجاز فنقول وبالله التوفيق .

أولاً : الصبر في القرآن :

قال تعالى :" (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ) (البقرة:١٥٣)

وقال سبحانه (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (آل عمران:٢٠٠)

وقال جل شأنه (مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللهِ بَاقٍ وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (النحل:٩٦)

وقال سبحانه (إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ) (الزمر: ١٠)

ثانيا فضل الصبر في السنة :

روى مسلم عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بِمِنًى وَهُمْ يَضْحَكُونَ فَقَالَتْ مَا يُضْحِكُكُمْ قَالُوا فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طُنُبِ فُسْطَاطٍ فَكَادَتْ عُنُقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ فَقَالَتْ لَا تَضْحَكُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً

فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . (١)

روى مسلم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الْهَمِّ يُهَمُّهُ إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ . (٢)

روى البخارى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ يُرِيدُ عَيْنَيْهِ . (٣)

قال ابن حجر العسقلانى : الْمُرَاد أَنَّهُ يَصْبِر مُسْتَحْضِرًا مَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ الصَّابِر مِنْ الثَّوَاب ، لَا أَنْ يَصْبِر مُجَرَّدًا عَنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّ الْأَعْمَال بِالنِّيَّاتِ ، ، وابتلاء الله عبده في الدنيا ، ليس من سخطه عليه ، بل إما لدفع مكروه أو لكفاره ذنوب أو لرفع منزلةً، فَإِذَا تَلْقَى ذَلِكَ بِالرِّضَا تَمَّ لَهُ الْمُرَاد . (٤)

---

(١) (مسلم حديث ٢٥٧٢)
(٢) (مسلم حديث ٢٥٧)
(٣) (البخاري حديث ٥٦٥٣)
(٤) (فتح الباري لابن حجر جـ١٠ صـ١٢١)

روى مسلم عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ . (١)

روى مسلم عن جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ مَا لَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزَفْزِفِينَ قَالَتْ الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللهُ فِيهَا فَقَالَ لَا تَسُبِّي الْحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ . (٢)

روى الشيخان عن عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى قَالَ هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنِّي أُصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللهَ لِي قَالَ إِنْ شِئْتِ فَقَالَتْ إِنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ فَدَعَا لَهَا . (٣)

---

(١) (مسلم حديث ٢٩٩٩)
(٢) (مسلم حديث ٢٥٧٥)
(٣) (البخاري حديث٥٦٥٢) (مسلم حديث٢٥٧٦)

قال النووى : في حَدِيث الْمَرْأَة الَّتِي كَانَتْ تُصْرَع: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّرْع يُثَاب عَلَيْهِ أَكْمَلَ ثَوَاب . (١)

روى الشيخان عن عَبْدُ اللهَّ بْنُ مَسْعُودٍ قال:دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللهَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهَّ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلْ إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ فَقُلْتُ ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلْ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللهَّ لَهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ أَوْرَقَهَا (٢)

---

(١) (مسلم بشرح النووي جـ٨ صـ٣٧٥)
(٢) (البخاري حديث٥٦٦٠)(مسلم حديث٢٥٧١)

روى أبو داود عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ قَالَ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضَةٌ فَقَالَ أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ اللهُ بِهِ خَطَايَاهُ كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . (١)

استمرار ثواب أعمال المريض إذا حسنت نيته :

روى البخاري عن أبي مُوسَى الأشعري قال:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا . (٢)

عقيدة المريض :

يجب على كل مسلم أن يعتقد اعتقاداً راسخاً أن الله تعالى وحده هو الذي يملك شفاء الأمراض وأنه سبحانه هو وحده الذى يوفق الطبيب لمعرفة الداء وتحديد الدواء النافع .

---

(١) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٦٥١)
(٢) (البخاري حديث٢٩٩٦)

قال سبحانه : (الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ* وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ * وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ * وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ (الشعراء:٧٨ : ٨١)

وأعلم ـ أخي المسلم ـ ان ما أصابك من المرض إنما هو من قدرة الله وأن الدواء كذلك من قدرة الله . فاحرص أخي المريض على الأخذ بأسباب الشفاء وذلك بحسن الظن والتوكل على الله والذهاب إلى ذوى الخبرة من الأطباء ، الموثوق في دينهم وعلمهم بالطب فإن الله أنزل الداء وجعل له الدواء .

الاستغاثة بالأموات شرك بالله تعالى:

احذر أيها المسلم أن تطلب الشفاء من أحد من المقبورين لأن هذا شرك بالله تعالي لأنهم لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً ولا يملكون موتاً ولا حياة ولا نشوراً، قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ

كِيدُونِ فَلا تُنْظِرُونِ * إِنَّ وَلِيِّيَ اللهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ * وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ) (لأعراف:١٩٤: ١٩٧)

النذر والذبح لغير الله شرك :

أعلم أيها المسلم أن النذر عبادة وقربة لله تعالى يجب الوفاء به ، قال تعالى (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْماً كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيراً) (الانسان:٧)

ولكن احذر أن تنذر شيئاً للمقبورين لأن هذا من الشرك الذي نهى عنه النبي ﷺ وأعلم أن النذر المشروط مكروه ، ذلك كأن تقول إن شفاني الله فسوف أتصدق بكذا أو أذبح كذا ، لأن هذا فيه سوء أدب مع الله ، وقد نهى عنه النبى ﷺ ومع ذلك يجب الوفاء به .

وأعلم أيضاً أن الذبح عبادة وقربة لله تعالي وحده فلا يجوز الذبح لأحد غير الله لأنه شرك .

قال تعالى : (قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) (الأنعام ١٦٢ : ١٦٣)

روى مسلم عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْنَا لِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسَرَّهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا أَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ . (١)

حكم الذهاب إلى العرافين :

لا يجوز لمسلم أن يذهب إلى العرافين والدجالين ، يلتمس عندهم الدواء لمرض لأن هذا حرام قد نهى عنه النبي ﷺ عن ذلك .

روى مسلم عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً (٢)

---

(١) (مسلم حديث ١٩٧٨)
(٢) (مسلم حديث ٢٢٣٠)

روى أحمد عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . (١)

الإسلام يأمر بالتداوي والأخذ بأسباب الشفاء :

روى أبو داود عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمْ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ أَنَتَدَاوَى فَقَالَ تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ . (٢)

روى البخارى من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً . (٣)

---

(١) (حديث صحيح)(صحيح الجامع للألباني حديث:٥٩٣٩)
(٢) (حديث صحيح)(صحيح أبي داود للألباني حديث:٣٢٦٤)
(٣) (البخاري حديث ٥٦٧٨)

روى الحاكم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الله تعالى لم ينزل داء إلا وأنزل له دواء ،علمه من علمه ، وجهله من جهله إلا السام وهوالموت . (١)

التحذير من التداوي بالمحرمات :

روى مسلم عَنْ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْخَمْرِ فَنَهَاهُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا فَقَالَ إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ . (٢)

قال الإمام النووى : هَذَا دَلِيل لِتَحْرِيمِ اِتِّخَاذ الْخَمْر وَتَخْلِيلهَا ، وَفِيهِ التَّصْرِيح بِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِدَوَاءٍ فَيَحْرُم التَّدَاوِي بِهَا .

---

(١) (حديث صحيح) (صحيح الجامع للألباني حديث ١٨٠٩)
(٢) (مسلم حديث ١٩٨٤)

روى أبو داود عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا . (١)

روى البخارى - تعليقاً - عن عبد الله بن مسعود قال فِي السَّكَرِ: إِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ . (٢)

ويحرم التداوي بالرقى والتمائم الشركية . والرقية المنهي عنها هي ما كانت بغير اللغة العربية أو ما لا يفهم معناها والتميمة المنهي عنها هي ما يعلق بأعناق الصبيان من خرزات وعظام لدفع العين . (٣)

قال ابن القيم :

فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْأَمْرُ بِالتَّدَاوِي وَأَنَّهُ لَا يُنَافِي التَّوَكُّلَ كَمَا لَا يُنَافِيهِ دَفْعُ دَاءِ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَالْحَرِّ وَالْبَرْدِ بِأَضْدَادِهَا بَلْ لَا تَتِمّ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ إلّا بِمُبَاشَرَةِ الْأَسْبَابِ الَّتِي نَصَبَهَا اللهُ مُقْتَضَيَاتٍ لِمُسَبَّبَاتِهَا قَدَرًا وَشَرْعًا وَأَنّ تَعْطِيلَهَا يَقْدَحُ فِي نَفْسِ التَّوَكّلِ كَمَا يَقْدَحُ فِي

---

(١) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود حديث ٣٢٧٩)
(٢) (البخاري – كتاب الأشربة باب ١٥)
(٣) (شرح كتاب التوحيد صـ ١٤٨)

الْأَمْرِ وَالْحِكْمَةِ وَيُضْعِفُهُ مِنْ حَيْثُ يَظُنّ مُعَطِّلُهَا أَنّ تَرْكَهَا أَقْوَى فِي التّوَكّلِ فَإِنّ تَرْكَهَا عَجْزًا يُنَافِي التّوَكّلَ الّذِي حَقِيقَتُهُ اعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى اللهّ فِي حُصُولِ مَا يَنْفَعُ الْعَبْدَ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ وَدَفْعِ مَا يَضُرّهُ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ وَلَا بُدّ مَعَ هَذَا الِاعْتِمَادِ مِنْ مُبَاشَرَةِ الْأَسْبَابِ وَإِلّا كَانَ مُعَطّلًا لِلْحِكْمَةِ وَالشّرْعِ فَلَا يَجْعَلُ الْعَبْدَ عَجْزَهُ تَوَكّلًا وَلَا تَوَكّلَهُ عَجْزًا .

وَفِيهَا رَدّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ التّدَاوِي وَقَالَ إنْ كَانَ الشّفَاءُ قَدْ قُدّرَ فَالتّدَاوِي لَا يُفِيدُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ قُدّرَ فَكَذَلِكَ . وَأَيْضًا فَإِنّ الْمَرَضَ حَصَلَ بِقَدَرِ اللهّ وَقَدَرُ اللهّ لَا يُدْفَعُ وَلَا يُرَدّ وَهَذَا السّؤَالُ هُوَ الّذِي أَوْرَدَهُ الْأَعْرَابُ عَلَى رَسُولِ اللهّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ . وَأَمّا أَفَاضِلُ الصّحَابَةِ فَأَعْلَمُ بِاَللهّ وَحِكْمَتِهِ وَصِفَاتِهِ مِنْ أَنْ يُورِدُوا مِثْلَ هَذَا وَقَدْ أَجَابَهُمْ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ بِمَا شَفَى وَكَفَى فَقَالَ هَذِهِ الْأَدْوِيَةُ وَالرّقَى وَالتّقَى هِيَ مِنْ قَدَرِ اللهّ فَمَا خَرَجَ شَيْءٌ عَنْ قَدَرِهِ بَلْ يَرُدّ قَدَرَهُ بِقَدَرِهِ وَهَذَا الرّدّ مِنْ قَدَرِهِ

فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجه ما ، وهذا كرد قدر الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها وكرد قدر العدو بالجهاد ، وكل من قدر الله ، الدافع والمدفوع والدفع . (١)

روى مسلم من حديث جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . (٢)

قال ابن القيم :

فِي قَوْلِهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ لِكُلّ دَاءٍ دَوَاءٌ تَقْوِيَةٌ لِنَفْسِ الْمَرِيضِ وَالطّبِيبِ وَحَثّ عَلَى طَلَبِ ذَلِكَ الدّوَاءِ وَالتّفْتِيشِ عَلَيْهِ فَإِنّ الْمَرِيضَ إذَا اسْتَشْعَرَتْ نَفْسُهُ أَنّ لِدَائِهِ دَوَاءً يُزِيلُهُ تَعَلّقَ قَلْبُهُ بِرُوحِ الرّجَاءِ وَبَرُدَتْ عِنْدَهُ حَرَارَةُ الْيَأْسِ وَانْفَتَحَ وَكَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِقُوّةِ الْأَرْوَاحِ الْحَيَوَانِيّةِ وَالنّفْسَانِيّةِ وَالطّبِيعِيّةِ وَمَتَى قَوِيَتْ هَذِهِ الْأَرْوَاحُ قَوِيَتْ الْقُوَى الّتِي هِيَ حَامِلَةٌ لَهَا فَقَهَرَتْ الْمَرَضَ وَدَفَعَتْهُ . وَكَذَلِكَ الطّبِيبُ إذَا عَلِمَ أَنّ لِهَذَا الدّاءِ

---

(١) (زاد المعاد لابن القيم جـ٤ صـ١٥:١٦)
(٢) (مسلم حديث ٢٢٠٤)

دَوَاءً أَمْكَنَهُ طَلَبُهُ وَالتَّفْتِيشُ عَلَيْهِ . وَأَمْرَاضُ الْأَبْدَانِ عَلَى وِزَانِ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ وَمَا جَعَلَ اللهُ لِلْقَلْبِ مَرَضًا إلّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً بِضِدّهِ فَإِنْ عَلِمَهُ صَاحِبُ الدّاءِ وَاسْتَعْمَلَهُ وَصَادَفَ دَاءَ قَلْبِهِ أَبْرَأَهُ بِإِذْنِ اللهّ تَعَالَى. (١)

حكم علاج الأطباء للنساء :

يجوز للأطباء الرجال علاج النساء من غير المحارم وكذلك يجوز علاج الطبيبات للرجال من غير المحارم عند الضرورة وتقدر بقدرها .

روى البخاري عَنْ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ . (٢)

قال ابن حجر العسقلانى : في هذا الحديث جواز معالجة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبى للضرورة . (٣)

---

(١) (زاد المعاد جـ٤ صـ١٧)
(٢) (البخاري حديث ٢٨٨٢)
(٣) (فتح الباري لابن حجر العسقلاني جـ٦ صـ٩٤)

وقال رحمه الله أيضاً تجوز مداواة الأجانب عند الضرورة وتقدر بقدرها فيما يتعلق بالنظر والجس باليد وغير ذلك . (١)

روى مسلم عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا فَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى . (٢)

قال النووي "في هذا الحديث خروج النساء في الغزو والانقطاع بهن في السقى والمداواة ونحوها وهذه المداواة لمحارمهن وأزواجهن وما كان منها لغيرهم لا يكون فيه من شره إلا في موضع الحاجة . (٣)

وروى مسلم عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَخْلُفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ فَأَصْنَعُ لَهُمْ الطَّعَامَ وَأُدَاوِي الْجَرْحَى وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى . (٤)

---

(١) (فتح الباري لابن حجر جـ١٠ صـ١٤٢:١٤٣)
(٢) (مسلم حديث ١٨١٠)
(٣) (شرح النووي جـ٦ صـ٤٢٨)
(٤) (مسلم حديث ١٨١٢)

قال ابن مفلح الحنبلي : إن مرضت امرأة ولم يوجد من يطبها غير رجل جاز له منها نظر ما تدعو الحاجة إلى نظره منه حتى الفرجين وكذا الرجل مع الرجل . قال ابن حمدان " وان لم يوجد من يطبه سوى امرأة فلها نظر ما تدعو الحاجة إلى نظره منه حتى فرجيه . (١)

حكم الذهاب إلي طبيب غير مسلم :

يجوز للمريض المسلم أن يذهب للعلاج عند طبيب غير مسلم في حالة الضرورة بشرط أن يكون هذا الطبيب خبيراً بالطب وموثوقاً فيه عند الناس . (٢)

قال ابن تيمية : إذا كان اليهودي أو النصراني خبيراً بالطب ثقة عند الإنسان ،جاز له أن يستطب كما يجوز له أن يودعه المال وأن يعامله كما قال تعالى : (وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً) (آل عمران: ٧٥)

---

(١) (الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلي جـ٢ صـ٤٤٢:٤٤٣)
(٢) (فتاوى ابن عثيمين جـ١ صـ٥٤)

روى البخارى عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ هَادِيًا خِرِّيتًا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاث . (١)

الخريت : الماهر بالهداية : فالنبي ﷺ قد ائتمن هذا المشرك على نفسه وماله . وكانت خزاعه عيبة (مؤيده) لرسول الله ﷺ مسلمهم وكافرهم وقد روى أن النبي ﷺ أمر أن يستطب الحارث بن كلده وكان كافراً وإذا أمكنه أن يستطب مسلماً فهو كما لو أمكنه أن يودعه أو يعامله فلا ينبغي أن يعدل عنه ، وأما إذا احتاج إلى ائتمان الكتابى أو استطبابه فله ذلك ولم يكن من ولاية اليهود والنصارى المنهى عنها ، وإذا خاطبه بالتي هي أحسن كان حسناً فإن الله تعالي يقول :

(وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ) (العنكبوت: ٤٦) (٢)

---

(١) (البخاري حديث ٢٢٦٤)
(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلي جـ٢ صـ٤٤١ : صـ٤٤٢)

قال ابن قيم الجوزية : في استئجار النبى ﷺ عبد الله بن أريقط الدؤلي في وقت الهجرة ، وهو كافر ، دليل على جواز الرجوع إلى الكافر في الطب والكحل والأدوية والكتابة والحساب والعيوب ونحوها ما لم يكن ولاية تتضمن عدالة ولا يلزم من مجرد كونه كافراً أن لا يوثق به في شيء أصلاً فإنه لا شيء أخطر من الدلالة في الطريق ولا سيما في مثل طريق الهجرة .(١)

قال ابن حجر العسقلانى :

وهو يتحدث عن حديث صلح الحديبية:

فيه جواز الاعتماد على خبرة الكافر إذا قامت القرينة على صدقه ، قاله الخطابي ، مستدلاً بأن الخزاعي الذي بعثه النبي ﷺ عيناً له ليأتيه بخبر قريش كان حينئذ كافراً ، قال ، وإنما اختاره لذلك مع كفره ليكون أمكن له في الدخول فيهم والاختلاط بهم

---

(١) (بدائع الفوائد جـ٣ صـ٢٠٨)

obeikan.com

والاطلاع على أسرارهم ، قال (أي الخطابي) ويستفاد من ذلك جواز قبول الطبيب الكافر . [١]

قال ابن عثيمين : وبمناسبة ذكرنا عبد الله بن أريقط الذي دل النبي ﷺ على الطريق في الهجرة يؤخذ من ذلك أنه لا بأس من استئجار الكافر فيما يؤتمن عليه ، سواء في دلالة أو في علاج أو في الصنعة أو في البناء أو غير ذلك لكن بشرط أن يكون أميناً .

ويتفرع على ذلك أنه يجوز للمسلم أن يعمل بقول الطبيب الكافر في أن لا يصلي قائماً مثلاً أو أن لا يركع إذا كان العلاج يحتاج إلى عدم الركوع والسجود ، فلا يركع ، وذلك يقع كثيراً ،فإن كثيراً من الأطباء يقولون للمعالج : لا تركع ولا تسجد فهذا يؤخذ بقوله ولو كان كافراً ما دام أميناً ، وكذلك في الإفطار ، وما اشترط بعضهم أنه لا بد أن يكون الطبيب مسلماً ففيه نظر والصواب أنه لا بد أن يكون الطبيب أميناً ، سواء كان مسلماً أم غير مسلم وكثير من الكفار يكون عنده أمانة وإن

---

(١) (فتح الباري لابن حجر العسقلاني جـ٥ صـ٤١٥)

كان لا يريد بها التقرب إلى الله عز وجل ، لكنه يريد أن يعرف الناس نصاحته وصنعته ويتجهون إليه ، فإذا قال قائل : ما دليلكم على هذا ؟ قلنا الذي أرشد النبي ﷺ على الطريق هو عبد الله بن أريقط وكان كافراً . فقال رحمه الله أيضاً: لو ان طبيباً نصرانيا ماهراً قال للمسلم : لا تصم ولكن خالفه طبيب مسلم هو أدنى منه في المهارة فقال : لا يضرك الصوم ، فبأي قول يأخذ ؟ الجواب : بالأول ما دام أحدق منه ومأموناً فيأخذ بقوله . (١)

فضل عيادة المريض:

عيادة المريض هي : زيارته وتفقد أحواله ، وهي حق من حقوق المسلم على أخيه المسلم . ولقد حثنا رسول الله ﷺ على زيارة المريض ، وبين لنا فضل عيادة المريض في كثير من أحاديثه، وسوف نذكر بعضاً منها :

---

(١) (شرح زاد المستنقع لابن عثيمين جـ٩ صـ ٣٣١:٣٣٢)

١- روى مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :قَالَ رَسُولُ اللهِّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللهَّ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي قَالَ يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي . (١)

قال النووي قال الْعُلَمَاء : إِنَّمَا أَضَافَ الْمَرَض إِلَيْهِ سُبْحَانه وَتَعَالَى ، وَالْمُرَاد الْعَبْد تَشْرِيفًا لِلْعَبْدِ وَتَقْرِيبًا لَهُ . قَالُوا : وَمَعْنَى (وَجَدْتنِي عِنْده) أَيْ وَجَدْت ثَوَابِي وَكَرَامَتِي ، وَيَدُلّ عَلَيْهِ قَوْله تَعَالَى فِي تَمَام الْحَدِيث : " لَوْ أَطْعَمْته لَوَجَدْت ذَلِكَ عِنْدِي ، لَوْ أَسْقَيْته لَوَجَدْت ذَلِكَ عِنْدِي " أَيْ ثَوَابه . (٢)

---

(١) (مسلم حديث :٢٥٦٩)
(٢) (مسلم بشرح النووي جـ٨ صـ٣٦٩)

٢- روي مسلم عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ قَالَ جَنَاهَا . (١)

٣- روى البخاري عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ :سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رَدُّ السَّلَامِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ . (٢)

٤- روي البخاري عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَعُودُوا الْمَرِيضَ وَفُكُّوا الْعَانِيَ . (٣)

٥- روى الترمذي عن علي بن أبي طالي قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غُدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ

---

(١) (مسلم ـ كتاب البر حديث: ٤٢)
(٢) (البخاري حديث ١٢٤٠)
(٣) (البخاري حديث :٥٦٤٩)

سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ . (١)

٦-روى ابن ماجه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا نَادَى مُنَادٍ مِنْ السَّمَاءِ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنْ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا . (٢)

حُكْمُ عيادة المرضى غير المسلمين:

روى البخاري . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَسْلِمْ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنْ النَّارِ. (٣)

---

(١) (حديث صحيح)(صحيح سنن الترمذي للألباني حديث:٧٧٥)
(٢) (حديث صحيح)(صحيح سنن ابن ماجه حديث :١١٨٤)
(٣) (البخاري حديث :١٣٥٦)

قال ابن حجرالعسقلاني : في هذا الحديث جَوَاز اِسْتِخْدَام الْمُشْرِك ، وَعِيَادَته إِذَا مَرِضَ ، وَفِيهِ حُسْن الْعَهْد ، وَاسْتِخْدَام الصَّغِير ، وَعَرْض الْإِسْلَام عَلَى الصَّبِيّ وَلَوْلَا صِحَّته مِنْهُ مَا عَرَضَهُ عَلَيْهِ . وَفِي قَوْله " أَنْقَذَهُ بِي مِنْ النَّار " دَلَالَة عَلَى أَنَّهُ صَحَّ إِسْلَامه ، وَعَلَى أَنَّ الصَّبِيّ إِذَا عَقَلَ الْكُفْر وَمَاتَ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُعَذَّب . (١)

قال ابن بطّال : إِنَّمَا تُشْرَع عِيَادَته إِذَا رُجِيَ أَنْ يُجِيب إِلَى الدُّخُول فِي الْإِسْلَام ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَطْمَع فِي ذَلِكَ فَلَا .

قال ابن حجر: وَالَّذِي يَظْهَر أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِف بِاخْتِلَافِ الْمَقَاصِد ، فَقَدْ يَقَع بِعِيَادَتِهِ مَصْلَحَة أُخْرَى .

قَالَ الْمَاوَرْدِيّ : عِيَادَة الذِّمِّيّ جَائِزَة ، وَالْقُرْبَة مَوْقُوفَة عَلَى نَوْع حُرْمَة تَقْتَرِن بِهَا مِنْ جِوَار أَوْ قَرَابَة. (٢)

---

(١) (فتح الباري لابن حجر العسقلاني جـ٣ صـ٢٦٢)
(٢) (فتح الباري لابن حجر العسقلاني جـ١٠ صـ١٢٥)

فتوى ابن تيمية :

سئُل ابن تيمية : هل يجوز للمسلم عيادة النصراني إذا مرض ؟

فأجاب : عيادته لا بأس بها ، فإنه قد يكون في ذلك مصلحة لتأليف قلبه على الإسلام .(١)

الرسول ﷺ يعود المرضى :

روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال:

عَادَنِي رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهَّ بَلَغَنِي مَا تَرَى مِنْ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي قَالَ لَا قَالَ قُلْتُ أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ قَالَ لَا الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهَّ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى اللُّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي امْرَأَتِكَ .(٢)

---

(١) (فتاوى ابن تيمية جـ٢٤ صـ٢٦٥)
(٢) (مسلم حديث :١٦٢٨)

روى أبو داود عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي لَيْسَ بِرَاكِبِ بَغْلٍ وَلَا بِرْذَوْنٍ . (١)

روى أبو داود عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ عَادَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِعَيْنِي . (٢)

آداب عيادة المريض :

إن لزيارة المريض آداباً ينبغي على المسلم معرفتها والعمل بها ، وهذه الآداب يمكن إجمالها فيما يلي :

١-إخلاص العمل لله تعالى وحده والابتعاد عن الرياء والسمعة .

٢-اختيار الوقت المناسب لزيارة المريض .

٣-غض البصر عن محارم المريض .

٤-عدم إطالة الجلوس عند المريض حتى لا يتضايق .

---

(١) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٦٥٤)
(٢) (حديث حسن) (صحيح أبي داود للألباني حديث :٢٦٥٩)

٥- أن يقلل السؤال عن المريض .

٦- أن لا يتكلم عند المريض بما يزعجه .

٧- إظهار الرأفة على المريض .

٨- الإخلاص في الدعاء للمريض .

٩- أن يوسع للمريض في الأمل .

١٠- أن يشير على المريض بالصبر لما فيه من جزيل الأجر .

١١- تحذير المريض من الجَزع لما فيه من الوزر .

١٢- إذا كان المرض هو مرض موت ، نذكر المريض بمحاسن أعماله ونخفي عنه سيئها ، حتى يحسن الظن بربه . [١]

الدعاء سلاح المريض :

يجب على المسلم أن يلجأ إلى الله في جميع أحواله وخاصة عندما يصيبه المرض ، وليعلم أن الله قريب منه وأنه سبحانه يجيب دعوة الداعي إذا دعاه بإخلاص وخاصة عند الشدائد .

---

(١) (فتح الباري لابن حجر العسقلاني جـ١٠ صـ١٣١ : ١٣٢)

قال الله تعالى : (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ) (البقرة:١٨٦)

وقال سبحانه : (أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ) (النمل:٦٢)

وقال جل شأنه : (وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ)

(غافر:٦٠)

ولقد حثنا النبي ﷺ على الدعاء في كثير من أحاديثه الشريفة :

روى أبو داود عَنْ سَلْمَانَ الفارسي أن رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا . [1]

(١) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود حديث ١٣٢٠)

روى الترمذي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ادْعُوا اللهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ . (١)

التوسل المشروع :

التوسل المشروع الذي دلت عليه نصوص القرآن والسنة وجرى عليه عمل سلفنا الصالح وأجمع عليه المسلمون ثلاثة أنواع وهي :

أولاً : التوسل إلي الله باسم من أسمائه الحسنى أو بصفة من صفاته .

ثانياً : التوسل إلي الله بعمل صالح قام به الداعي نفسه .

ثالثاً : التوسل إلي الله بدعاء الرجل الصالح الموجود على قيد الحياة .

وأما غير ذلك من التوسل فليس مشروعاً . (٢)

---

(١) (حديث صحيح) (صحيح الترمذي حديث ٢٧٦٦)
(٢) (التوسل للألباني صـ٤٢)

كيف يتطهر المريض ؟

١-يجب على المريض أن يتطهر بالماء ، فيتوضأ من الحدث الأصغر ويغتسل من الحدث الأكبر .

٢- إذا كان لا يستطيع الطهارة بالماء لعجزه أو خوف زيادة المرض أو تأخر برئه فإن يتيمم ، وإن كان من حدث أكبر . ويستجمر من البول والغائط بثلاثة أحجار أو ما يقوم مقامها من الورق ونحوه .

صفة التيمم :

يضرب الأرض الطاهرة بيديه ضربة واحدة ، يمسح بهما جميع وجهه ، ثم يمسح كفيه بعضهما ببعض .

٣- إذا لم يستطع المريض أن يتطهر بنفسه ، فإنه يوضئه أو ييممه شخص آخر

٤- إذا كان في بعض أعضاء الطهارة جرح فإنه يغسله بالماء ، فإن كان الغسل بالماء يؤثر عليه ، مسحه مسحاً ، فيبل يده بالماء ويمرها عليه .

٥- إذا كان في بعض أعضاء المريض كسر مشدود عليه خرقة أو جبس فإنه يمسح عليه بالماء بدلاً من غسله ولا يحتاج للتيمم لأن المسح بدل عن الغسل .

٦- يجوز للمريض أن يتيمم على الجدار أو على شيء آخر طاهر له غبار

٧- إذا لم يتمكن المريض من التيمم على الأرض أو الجدار أو شيء آخر له غبار ، فلا بأس أن يوضع تراب في إناء أو منديل يتمم منه .

٨- إذا تيمم لصلاة وبقى على طهارته إلي وقت الصلاة الأخرى ، فإنه يصليها بالتيمم الأول ، ولا يعيد التيمم للصلاة الثانية ، لأنه لم يزل على طهارته ، ولم يجد ما يبطلها .

٩- يجب على المريض أن يُطهر بدنه من النجاسات ، فإن كان لا يستطيع ، صلى على حاله ، وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه .

١٠- يجب على المريض أن يصلي بثياب طاهرة ، فإن تنجست ثيابه ، وجب غسلها أو إبدالها بثياب طاهرة ، فإن لم يُمكن ، صلى على حاله وصلاته صحيحة ، ولا إعادة عليه .

١١- يجب على المريض أن يصلي على شيء طاهر ، فإن تنجس مكانه ، وجب غسله أو إبداله بشيء طاهر ، أو يفرش عليه شيئاً طاهراً ، فإن لم يُمكن ، صلى على حاله وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه .

١٢- لا يجوز للمريض أن يؤخر الصلاة عن وقتها من أجل العجز عن الطهارة ، بل يتطهر بقدر ما يمكنه ، ثم يصلي الصلاة في وقتها ، ولو كان على بدنه وثوبه أو مكانه نجاسة يعجز بها . (١)

حكم طهارة المريض الذي فقد عضواً من أعضاء الوضوء :

إذا فقد المسلم عضواً من أعضاء الوضوء ، فإنه يسقط عنه فرضه بدون تيمم له ، لأنه فقد محل الفرض ، فلم يجب عليه غسله ، حتى لو رُكب له عضو صناعي فإنه لا يلزمه غسله . (٢)

---

(١) (فتاوى أركان الإسلام لابن عثيمين صـ٢٢٦ : ٢٢٧)
(٢) (فتاوى ابن عثيمين جـ٤ صـ١٥٢)

حكم الوضوء عند وجود الأسنان الصناعية :

لا يجب على المسلم

خلع الأسنان الصناعية عند المضمضة للوضوء ، وخاصة أنه يشق على بعض الناس نزعها ثم ردها إلي مكانها مرة أخرى . (١)

حكم استخدام الكحول في تطهير الجروح وخلطه في بعض الأدوية :

يجوز عند الضرورة استخدام الكحول في تعقيم الجروح وخلطه في بعض الأدوية بحيث يكون الخلط يسيراً ، لا يظهر أثره في الدواء . (٢)

حكْمُ الدم الخارج من الإنسان :

الدم الخارج من السبيلين – القبل والدُبر – نجس وناقض للوضوء ، سواء أكان قليلاً أم كثيراً ، ويجب غسل ما أصاب من البدن والثوب ،

---

(١) (فتاوى ابن عثيمين جـ٤ صـ ١٤٠)
(٢) (مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢١ صـ٣٣)
(فتاوى ابن عثيمين جـ٤ صـ٢٥٤ : ٢٦٠)

وأما الدم الخارج من غير السبيلين ، كالأنف أو الفم أو الجروح ، فإنه لا ينقض الوضوء ، لا قليله ولا كثيره . (١)

حكم طهارة المرأة التي سقط حَمْلها :

إذا أسقطت المرأة علقة أو مضغة ، لم يظهر فيها خلق الإنسان ، فلا نفاس عليها ، وما خرج منها من الدم قَبيل إسقاط الحمل وبعده ، يعتبر دم فساد ، ويجب عليها أن تصلي وتصوم وتتوضأ لكل صلاة فريضة بعد دخول وقتها ، ويجب عليها أيضاً أن تتحفظ من هذا الدم بقطن ونحوه ، وأما إذا سقط منها ما تبين فيه خَلْقُ الإنسان فحكمها كحكم المرأة النفساء ، يجب عليها ترك الصلاة والصيام ولا يجامعها زوجها حتى تطهر أو تكمل الأربعين يوماً ، فإذا طهرت قبل الأربعين اغتسلت وصلت ، وحلَّ لها الصوم وحل لزوجها أن يجامعها . (٢)

---

(١)(مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢١ صـ٢٢٨)
(فتاوى ابن عثيمين جـ٤ صـ٢٠٠)
(٢) (المغني لابن قدامة جـ١ صـ٤٣١)
(فتاوى اللجنة الدائمة جـ٥ صـ٤١٩)

حكْمُ طهارة المرأة التي تضع حملها بالجراحة :

المرأة التي تلد عن طريق إجراء عملية جراحية ، حكمها كحكم المرأة النفساء ، إن رأت دماً جلست حتى تطهر ، وإن لم تر دماً فإنها تصلي وتصوم ويجامعها زوجها كسائر الطاهرات . (١)

طهارة المرأة المستحاضة :

الاستحاضة : دم يخرج من المرأة في غير أوقات الحيض أو النفاس أو متصلاً بهما . والمرأة المستحاضة لها ثلاثة أحوال هي :

١ -أن تكون مدة الحيض معروفة لها قبل الاستحاضة ، وفي هذه الحالة تعتبر هذه المدة معروفة لها هي مدة الحيض والباقي استحاضة .

٢ - أن تستطيع المرأة أن تميز بين دم الحيض ودم الاستحاضة ، فدم الحيض أسود، ذو رائحة كريهة، وأما دم الاستحاضة فلونه أحمر ، فإذا رأت الدم الأسود فهو وقت الحيض ، والباقي استحاضة .

---

(١) (فتاوى اللجنة الدائمة جـ٥ صـ٤١٩ : ٤٢٠)

obeikan.com

٣- أن يستمر بها الدم ولم يكن لها أيام حيض معروفة أو نسيت عادتها أو قد بلغت وهي مستحاضة أو لا تستطيع أن تميز بين دم الحيض ودم الاستحاضة وفي هذه الحالة ، تكون فترة حيضها ستة أو سبعة أيام حسب عادة غالب النساء من حولها .

وأما حُكْمُ المرأة المستحاضة ، فإنه لا يحرم عليها شيء مما يحرم عليها بالحيض ، وتفعل كل ما تفعله المرأة الطاهرة تماماً إلا أنه يجب عليها أن تتحفظ من نزول الدم وتتوضأ بعد دخول وقت كل فريضة وتصلي ما شاءت من النوافل ما لم يخرج وقت هذه الفريضة ، وتصوم الفرض والنافلة ، وتقرأ القرآن وتمس المصحف وتجلس في المسجد وتطوف حول الكعبة ويجامعها زوجها .[1]

---

(١) (فتاوى دار الإفتاء المصرية جـ٨ رقم ١١٢٠ صـ٢٧٢٣ : ٢٧٢٥)
(مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢١ صـ٢٢: ٢٣)
(نيل الأوطار للشوكاني جـ١ صـ٣٢٢: ٣٢٨)

صفة صلاة المريض

يمكن أن نوجز صفة صلاة المريض فيما يلي :

١ - يجب على المريض عند القدرة أن يصلي الفريضة قائماً ، ولو منحنياً أو معتمداً على جدار أو عصا يحتاج إلي الاعتماد عليه .

٢ -إذا لم يستطع القيام ، صلى جالساً ، والأفضل أن يكون متربعاً في موضع القيام والركوع .

٣ -إذا كان لا يستطيع الصلاة جالساً ، صلى على جنبه ، متوجهاً إلي القبلة ، والجنب الأيمن أفضل ، فإن لم يتمكن من التوجه إلي القبلة ، صلى حيث كان اتجاهه ، وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه .

٤ -إذا كان المريض لا يستطيع الصلاة على جنبه ، صلى مستلقياً رجلاه إلي القبلة ، والأفضل أن يرفع رأسه قليلاً ليتجه إلي القبلة ، فإن لم يستطع أن تكون رجلاه إلي القبلة ، صلى حيث كان ولا إعادة عليه .

٥ -يجب على المريض أن يركع ويسجد في صلاته ، فإن لم يستطع أومأ بهما برأسه ، ويجعل السجود أخفض من الركوع ، فإن استطاع الركوع

دون السجود ، ركع حال الركوع ، وأومأ بالسجود ، وإن استطاع السجود دون الركوع ، سجد حال السجود وأومأ بالركوع .

٦-إذا كان لا يستطيع الإيماء برأسه في الركوع والسجود ، أشار بعينيه ، فيغمض قليلاً للركوع ويغمض تغميضاً أكثر للسجود .

٧- إذا كان المريض لا يستطيع الإيماء بالرأس ولا الإشارة بالعين ، صلى بقلبه ، فيكبر ويقرأ وينوي الركوع والسجود والقيام والقعود بقلبه ، ولكل امرئ ما نوى .

٨-يجب على المريض أن يصلي كل صلاة في وقتها كاملة بلا قصر، ويفعل كل ما يقدر عليه مما يجب فيها ، فإن شق عليه أداء كل صلاة في وقتها ، فله أن يجمع بين الظهر والعصر في وقت أحدهما ، ويجمع بين المغرب والعشاء في وقت أحدهما ، حسبما يكون أيسر له ، وأما صلاة الفجر فلا تُجمع لما قبلها ولا لما بعدها .

٩-إذا كان المريض مسافراً للعلاج في غير بلده ، فإنه يقصر الصلاة (الصلاة الرباعية) ، فيصلي الظهر والعصر والعشاء ركعتين ، ويجوز له

أن يجمع بين الظهر والعصر في وقت أحدهما ،ويجمع بين المغرب والعشاء في وقت أحدهما وذلك إذا كانت المدة التي سوف يمكثها في العلاج أربعة ايام فأقل أو كان لا يعرف متى ستنتهي مدة علاجه، اما إذا تأكد أنه سيمكث أكثر من أربعة أيام فإنه يصلي الصلاة كاملة،من غير قصر،و يصلي كل فريضة في وقتها ،ويجوز للمريض أن يجمع بين الصلاتين في وقت أحدهما ،من غير قصر،عند الحاجة. (١)

صلاة المريض بسلس البول أو المصاب بخروج ريح مستمر :

من كان يعاني من خروج ريح مستمر أو المريض بسلس البول ، يجب عليه أن يتوضأ لكل صلاة فريضة بعد دخول وقتها ، يصلي بهذا الوضوء ما شاء من النوافل تبعاً لوقت الفريضة التي توضأ لها ، ويجب على المصاب بسلس البول أن يتحفظ من نزوله قدر استطاعته ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها . (٢)

---

(١) (الطهارة والصلاة والجنائز لابن عثيمين صـ٢٨ : ٣١)
(٢)(فتاوى دار الإفتاء المصرية جـ٥ رقم ٧١٦ صـ١٦٣٧ : صـ١٦٤٠ / ورقم ٧١٩ صـ١٦٦٤ : صـ١٦٦٥)
(مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢١ صـ١٠٧ / صـ٢٢٠ : صـ٢٢١)

صوم المريض :

إن للمريض حالتين ، وسوف نتحدث عن حكم الصوم في كل منهما بإيجاز :

أولاً : مرض يُرجى الشفاء منه :

إذا مرض المسلم في رمضان مرضاً يُرجى له الشفاء منه ، فله أن يفطر ثم يقضي الأيام التي أفطرها بعد رمضان . يقول الله تعالى : (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) (البقرة:١٨٥)

ويجوز قضاء هذه الأيام متتابعة أو متفرقة .

ثانياً : مرض لا يُرجى الشفاء منه :

إذا عجز المسلم عن صوم رمضان لكبر سن أو لمرض مزمن ، لا يُرجى الشفاء منه ، فله أن يفطر ووجب عليه أن يطعم عن كل يوم مسكيناً . (١)

صوم المستحاضة :

إن لصوم المرأة المستحاضة أحكاماً ، سوف نذكرها بإيجاز :

١ -المرأة المستحاضة إن كان لحيضها أيام معلومة قبل استحاضتها ، فإنها تفطر هذه الأيام وقت حيضها .

٢ -إن لم يكن للمستحاضة أيام حيض معلومة ، فإنها تفطر في الأيام التي يكون فيها دم الحيض بعلامته المعروفة وتصوم ما عدا ذلك .

٣ -إذا لم تستطع المستحاضة أن تميز بين دم الحيض ودم الاستحاضة فإنها تعمل بعادة غالب النساء ، فيكون حيضها ستة أيام أو سبعة أيام من كل شهر ، فتترك الصلاة والصيام هذه المدة عندما ترى أول نزول الدم

---

(١) (فتاوى دار الإفتاء المصرية جـ٨ صـ٢٧٩٤ : صـ٢٧٩٥)

وتصلي وتصوم ما عدا ذلك ، ثم تقضي صيام هذه الأيام بعد رمضان مع مراعاة أن تغسل مكان الدم وتتحفظ لنزوله وتتوضأ بعد دخول وقت صلاة الفريضة . [١]

حُكْمُ من نذر صوماً وعجز عن الوفاء به :

إذا نذر المسلم صوم أيام مشروعة ثم عجز عن الوفاء بنذره لمرض أو غيره ، وجبت عليه كفاره عين ، وهي على التخيير في هذه الثلاث : عتق رقبة مسلمة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم ، فإن عجز عن هذه الثلاث ، وجب عليه صيام ثلاثة أيام . [٢]

---

(١) (بحوث وفتاوى إسلامية للشيخ جاد الحق – شيخ الأزهر جـ١ صـ١٢٤: ١٢٩)
(٢) (منهاج المسلم لأبي بكر الجزائري صـ٣٦٦)

obeikan.com

حجُ واعتمار المريض :

هناك أحكام تتعلق بحج واعتمار المريض يمكن أن نجملها فيما يلي :

حكم أداء الحج والعمرة نيابة عن المريض :

يجوز للمسلم المريض مرضاً لا يُرجى برؤه أو كان شيخاً كبيراً لا يتحمل السفر، أن يُوَكِّل غيره بأداء جميع مناسك حج الفريضة أو الحج المنذور نيابة عنه بشرط أن يكون هذا النائب قد حج عن نفسه أولاً وأن يكون من أهل التقوى والعلم بمناسك الحج والعمرة . فإن قدَّر الله لهذا المريض الشفاء ، لم يجب عليه أن يؤدي حج الفريضة مرة أخرى . (١)

روى الشيخان عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أن امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ . (٢)

---

(١) (المغني لابن قدامه بتحقيق التركي جـ٥ صـ١٩ : ٢٢)
(٢) (البخاري حديث ١٨٥٥/ مسلم حديث ١٣٣٤)

روى أبو داود عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ قَالَ مَنْ شُبْرُمَةُ قَالَ أَخٌ لِي أَوْ قَرِيبٌ لِي قَالَ حَجَجْتَ عَنْ نَفْسِكَ قَالَ لَا قَالَ حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ. (١)

وأما إذا كان المريض يُرجى زوال مرضه ، فإنه يجب عليه أن ينتظر حتى يبرأ ، ولا يجوز له أن يستنيب غيره لحج الفريضة أو الحج المنذور . (٢)

طواف وسعي المريض :

إذا وصل المريض إلي بيت الله الحرام لأداء مناسك الحج والعمرة وعجز عن الطواف والسعي ، فإنه يُحمل على المقاعد المتحركة ويطاف به حول الكعبة وكذلك بين الصفا والمروة . قال تعالى : (يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) (البقرة: ١٨٥)

وقال سبحانه : (لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا) (البقرة: ٢٨٦)

---

(١) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ١٥٩٦)
(٢) (المفتي لابن قدامه بتحقيق التركي جـ٥ صـ٢٢: صـ٢٣)

حكم المبيت بمزدلفة للمريض :

من المعلوم أن من واجبات الحج ، المبيت بمزدلفة حتى الفجر، ومن تركه عمداً وجب عليه ذبح شاة أو صيام عشرة أيام عند العجز عن الذبح ولكن لا يجوز لأصحاب الأعذار كالمرضى ومن يرافقهم المبيت بمزدلفة إلي ما بعد منتصف الليل ثم الانصراف منها إلي منى لرمي جمرة العقبة الكبرى ولو كان ذلك قبل الفجر .(١)

حكم رمي الجمار عن المريض :

يجوز لأصحاب الأعذار كالضعفاء والمرضى أن يستنيبوا من يرمي الجمار نيابة عنهم ، بشرط أن يرمي النائب عن نفسه أولاً .(٢)

---

(١)(المفتى بتحقيق التركي جـ٥ صـ٢٨٤:صـ٢٨٥ / صـ٢٩٤ صـ٢٩٥) (فتاوى اللجنة الدائمة جـ١١ صـ٢٨٦)
(فتاوى أركان الإسلام لابن عثيمين صـ٥٥٧ سؤال ٥٢٠)
(٢) (فتاوى اللجنة الدائمة جـ٥ صـ٢٨٣ : صـ٢٨٦)

حكم طواف الوداع للحائض والنفساء :

يجوز للحائض والنفساء ترك طواف الوداع حول الكعبة عند الضرورة ولا شيء عليها . [١]

روى الشيخان عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنْ الْحَائِضِ . [٢]

العلاج بالرقية الشرعية من القرآن والسنة :

يجب على المريض المسلم أن يرضي بقضاء الله تعالى وقدره ويأخذ بأسباب الشفاء من الذهاب إلي الأطباء وأخذ الدواء لأن هذا تمام التوكل على الله تعالى ، ومن أول أساب الشفاء العلاج بالرقية الشرعية من القرآن الكريم والسُّنَّة المطهرة .

---

(١) (المفتي جـ٥ صـ٣٤١)
(٢) (البخاري حديث ١٧٥٥ / مسلم حديث ١٣٢٨)

شروط الرقية الشرعية :

قال ابن حجر العسقلاني : أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط وهي :

١ -أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته .

٢ - أن تكون باللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره .

٣-أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى . (١)

روى مسلم عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهَّ يَقُولُ لَدَغَتْ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبٌ وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللهُّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهَّ أَرْقِي قَالَ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ . (٢)

الرقية بالقرآن الكريم :

يقول الله تعالى في كتابه العزيز :

(وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَاراً) (الإسراء:٨٢)

---

(١) (فتح الباري لابن حجر العسقلاني جـ١٠ صـ٢٠٦)
(٢) (مسلم حديث ٢١٩٩)

روى الشيخان عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرُوهُمْ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ لُدِغَ سَيِّدُ أُولَئِكَ فَقَالُوا هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ فَقَالُوا إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا وَلَا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنْ الشَّاءِ فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفِلُ فَبَرَأَ فَأَتَوْا بِالشَّاءِ فَقَالُوا لَا نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ فَضَحِكَ وَقَالَ وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ . (١)

قال النووي :

قَوْله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا أَدْرَاك أَنَّهَا رُقْيَة ؟) فِيهِ التَّصْرِيح بِأَنَّهَا رُقْيَة ، فَيُسْتَحَبّ أَنْ يُقْرَأ بِهَا عَلَى اللَّدِيغ وَالْمَرِيض وَسَائِر أَصْحَاب الْأَسْقَام وَالْعَاهَات . (٢)

---

(١) (البخاري حديث ٥٧٣٦ / مسلم حديث ٢٢٠١)
(٢) (مسلم بشرح النووي جـ٧ صـ٤٤٥)

قال ابن أبي جمرة :

محل التفل في الرقية يكون بعد القراءة ، لتحصل البركة في الجوارح التي يمر عليها الريق فتحصل البركة في الريق الذي يتفله . (١)

روى البخاري عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا . (٢)

المعوذات هي : سورة قل هو الله أحد " وسورة قل أعوذ برب الفلق " وسورة قل أعوذ برب الناس . (٣)

النفث : النفخ مع ريق لطيف يُجعل في اليدين عقب قراءة المعوذات .

قال القاضي عياض : فائدة النفث : التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر ، وقد يكون تفاؤلاً **بزوال ذلك الألم عن المريض كانفصال ذلك عن الراقي .** (٤)

---

(١) (فتح الباري جـ٤ صـ٥٣٣)
(٢) (البخاري حديث ٥٠١٦)
(٣) (فتح الباري لا بن حجر جـ٨ صـ٦٨٠)
(٤) (فتح الباري لابن حجر جـ١٠ صـ٢٠٨)

صفة الرقية بأدعية النبي صلى الله عليه وسلم :

يمكن للمسلم

أن يرقي نفسه أو يرقي أخاه بالأدعية النبوية المباركة .

روى الشيخان عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهِبْ الْبَاسَ اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا . (١)

روى مسلم عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ . (٢)

روى مسلم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ . (٣)

---

(١) (البخاري حديث ٥٧٤٣ / مسلم حديث ٢١٩١)
(٢) (مسلم حديث ٢٢٠٢) (٣) (مسلم حديث ٢١٨٦)

روى البخاري عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ فَقَالَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ . (١)

روى أبو داود عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مِرَارٍ أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلَّا عَافَاهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ . (٢)

روى أبو داود عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو بن العاص أن النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى الصَّلَاةِ . (٣)

ينكأ لك عدواً : أي يُؤْلمه ويُوجعه .

---

(١) (البخاري حديث ٧٤٧٠)
(٢) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٦٦٣)
(٣) (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٢٦٤)

نماذج من الطب النبوي :

سوف نتحدث بإيجاز عن بعض أنواع الطب النبوي :

العلاج بعسل النحل :

يقول الله تعالى : (وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتاً وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ * ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلاً يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (النحل: ٦٨ : ٦٩)

قال ابن كثير – رحمه الله :

قوله تعالى : (يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ) ما بين أبيض وأصفر وأحمر وغير ذلك من الألوان الحسنة على اختلاف مراعيها ومأكلها منها . وقوله : (فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ) أي في العسل شفاء للناس من أدواء تُعرض لهم .

قال بعض من تكلم على الطب النبوي :

لو قال فيه الشفاء للناس لكان دواء لكل داء ولكن قال : فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ، أي يصلح لكل أحد من أدواء باردة ، فإنه حار ، والشيء يداوي بضده . (١)

روى البخاري عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ وَأَنَا أَنْهَى أمتي عن الكي . (٢)

روى الشيخان عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ (أصابه إسهال)فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِهِ عسلا فَسَقَاهُ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا فَقَالَ لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا

---

(١) (تفسير ابن كثير جـ٨ صـ٣٢٥ : صـ٣٢٦)
(٢) (البخاري حديث ٥٦٨١)

اسْتِطْلَاقًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ اللهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ فَسَقَاهُ فَبَرَأَ. (١)

قال ابن كثير:

قال بعض العلماء بالطب: كان هذا الرجل عنده فضلات، فلما سقاه عسلا وهو حار تحللت، فأسرعت في الاندفاع، فزاد إسهاله، فاعتقد الأعرابي أن هذا يضره وهو مصلحة لأخيه، ثم سقاه فازداد التحليل والدفع، ثم سقاه فكذلك، فلما اندفعت الفضلات الفاسدة المضرة بالبدن استمسك بطنه، وصلح مزاجه، واندفعت الأسقام والآلام ببركة إشارته، عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام. (٢)

---

(١) (مسلم حديث ٢٢١٧)
(٢) (تفسير ابن كثير جـ٨ صـ٣٢٦)

فوائد عسل النحل:

إن لعسل النحل فوائد كثيرة ، ذكرها أهل العلم ، يمكن أن نجْملها فيما يلي :

١ -العسل فيه جلاء للأوساخ التي في العروق والأمعاء وغيرها .

٢ -يدفع الفضلات ويغسل خمل المعدة ويسخنها تسخيناً معتدلاً .

٣ -يفتح أفواه العروق ويشد المعدة والكبد والكلى والمثانة والمنافذ .

٤ -فيه تحليل للرطوبات ، أكلاً وطلاءً وتغذية .

٥ -حافظ لقوى المعاجين ومذهب لكيفية الأدوية الكريهة .

٦ -فيه تنقية للكبد والصدر .

٧ -العسل فيه إدرار للبول والطمث .

٨ -إذا شُرب حاراً بدهن الورد ، نفع من نهش الهوام وشرب الأفيون .

٩ -إذا شُرب وحده ممزوجاً بماء نفع من عضة الكلبِ الكَلِبَ .

١٠ -إذا وضع اللحم الطري في عسل النحل ، حفظ طراوته ثلاثة أشهر .

١١-إذا وضعت فيه الفاكهة يحفظها ستة أشهر .

١٢-إذا أضيف إليه الخل نفع أصحاب الصفراء .

١٣-يحفظ جثث الموتى ، ويُسمى الحافظ الأمين .

١٤-العسل غذاء من الأغذية ودواء من الأدوية وشراب من الأشربة .

١٥-إذا دهن به البدن المقمل والشعر ، قتل القمل والصئبان وطوَّل الشعر وحسنه ونعمه .

١٦-إذا أُكحل به العين ، جلا ظلمة البصر .

١٧-إذا ستن به ، بيَّض الأسنان وصقلها وحفظ صحتها وصحة اللثة .

١٨-إذا شُرب منه على الريق ، أذهب البلغم .

١٩-كان الأطباء القدامى يعتمدون عليه في الأدوية المركبة ولا ذكر للسكر في كتبهم ولا يعرفونه .

٢٠-العسل مأمون الغائلة ، قليل المضار .[١]

---

(١) (زاد المعاد جـ٤ صـ٣٣ : ٣٤)

obeikan.com

العلاج بالحجامة:

روى الشيخان عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الْحَجَّامِ فَقَالَ احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ وَقَالَ إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ . (١)

روى البخاري عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ . (٢)

صفة الحجامة :

الحجامة هي : عمل خدوش بسيطة جداً على سطح الجلد في أماكن معينة لإخراج التجمعات الدموية بطريقة معقمة ومطهرة ويقوم بها أهل الخبرة من الأطباء وغيرهم .

---

(١) (البخاري حديث ٥٦٩٦/مسلم حديث١٥٧٧)
(٢) (البخاري حديث ٥٧٠٠)

فوائد الحجامة :

إن للحجامة فوائد كثيرة يمكن أن نذكر بعضاً منها :

١- الحجامة على الكاهل (وهي الفقرة السابعة من الفقرات العنقية) تنفع من وجع المنكب والحلق .

٢- الحجامة على الأخدعين (وهي ما بين الأذنين أو على القفا عند منت الشعر أو على جانبي الرقبة) تنفع من أمراض الرأس والوجه كالأذنين والعينين والأسنان والأنف والحَلْق .

٣- الحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الأسنان والوجه والحلقوم وتنقى الرأس .

٤- الحجامة على ظهر القدم تنفع من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث والحكة العارضة في الأنثيين .

٥- الحجامة على أسفل الصدر نافعة من دمامل الفخذ وجربه وبثوره ومن النقرس والبواسير وداء الفيل وحِكة الظهر . ومحل ذلك كله إذا كان عن دم هائج وصادف وقت الاحتياج إليه .

٦- الحجامة على المقعدة تنفع الأمعاء وفساد الحيض .[١]

العلاج بالحبة السوداء:

روى البخاري عن عائشة أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الْحُبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا مِنْ السَّامِ قُلْتُ وَمَا السَّامُ قَالَ الْمَوْتُ .[٢]

تسمى الحبة السوداء بأسماء عديدة منها : حبة البركة ، الكمون الأسود ، والكمون الهندي .[٣]

---

(١) (زاد المعاد لابن القيم جـ٤ صـ٥٥ : صـ٥٨)
(فتح الباري لابن حجر العسقلاني جـ١٠ صـ ١٦١)
(٢) (البخاري حديث:٥٦٨٧)
(٣) (زاد المعاد لابن القيم جـ٤ صـ٣٤٧)

فوائد الحبة السوداء :

إن للحبة السوداء فوائد كثيرة ، ذكرها العلماء ، ويمكن أن نوجزها فيما يلي :

١-إذا طُحنت بخل وطُلي به البرصُ والبهاق الأسود وقشرة الرأس ، برأ بإذن الله .

٢-إذا دُقت وعُجنت بعسل النحل وشُربت بالماء الحار أذابت الحصاة التي تكون في الكُليتين والمثانة .

٣-إذا شربت عدة أيام ، ساعدت على دَرَّ البول ،والحيض واللبن .

٤- إذا سُخنت بالخل ، وطُلي بها على البطن ، قتلت حَبَّ القرع وهي ديدان تكون في البطن .

٥-إذا عجنت بماء الحنظل الرطب ، أو المطبوخ ، ساعدت على إخراج الدود .

٦-إذا دُقت وربطت بخرقة من كتان واستمر الإنسان في شمها نفعت من الزكام .

٧-إذا طبخت بخل وتمضمض بها ، نفعت من وجع الأسنان الكائن عن البرد .

٨-إذا شرب منها مقدار مثقال بماء ، نفعت في علاج ضيق التنفس .

٩-تستخدم في علاج البلغم .

١٠-زيت حبة البركة ينفع في علاج الصداع .

١١-مجففة لِبلَّة المعدة ورطوبتها .

١٢-إذا دُهن بزيتها نفع لعلاج لداء الحية .

١٣-إذا ضمد بها مع الخَلّ ، قلع البُثور والجَرَب المتقرِّح ، وحلل الأورام البلغمية المزمنة والأورام الصلبة .

١٤-إذا سحقت وخلطت بدُهن الحبة الخضراء ، وقُطِرَ منها في الأذن ثلاث قطرات ، نفعت من البرد العارض فيها والريح والسُّدد .

١٥-إذا طُحنت وقليت ثم نقعت في زيت ، وقُطِّر منها في الأنف ثلاث قطرات أو أربع ، نفعت من الزكام العارض الذي يصاحبه عطاس كثير

١٦-إذا طحنت ووضع منها في الأنف ، نفعت من ابتداء الماء العارض في العين .

١٧-زيتها يساعد في علاج اللَّقْوة ، وهي اعوجاج في الفم أو شلل العصب الوجهي وميله إلي جهه غير طبيعية وسببه التشنج .

١٨-إذا وضع زيت حبة البركة في الأنف ، نفع في علاج الفالج وهو استرخاء لأحد شقي البدن ، ويساعد أيضاً في علاج الكُزَاز ، وهو مرض نتيجة شدة البرد . (١)

العلاج بألبان وأبوال الإبل البرية:

الإبل البرية هي الإبل التي تعيش على النباتات والحشائش البرية (الصحراء) التي تُسقى بماء المطر .

روي الشيخان عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ :قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَفَعَلُوا فَصَحُّوا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا

(١) (زاد المعاد لابن القيم جـ٤ صـ٢٩٧ : صـ٣٠٠)

رُعَاتَهَا وَاسْتَاقُوا الْإِبِلَ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ لَمْ يَحْسِمْهُمْ حَتَّى مَاتُوا . (١)

الحَسْمُ : أي الكي بالنار لينقطع الدم .

لقد كان هؤلاء النفر مصابين بمرض الاستسقاء وذلك لما رواه النسائي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ حَتَّى اصْفَرَّتْ أَلْوَانُهُمْ وَعَظُمَتْ بُطُونُهُمْ . (٢)

علاج مرض الاستسقاء :

مرض يتميز بانتفاخ البطن نتيجة تجمع غير طبيعي للسوائل في التجويف البريتوني ، وتزيد علاماته كلما زادت كمية السوائل المتجمعة . وأسباب مرض الاستسقاء عديدة منها : تليف الكبد نتيجة البلهارسيا وهبوط القلب أو الدرن البريتوني ، والسل وغير ذلك . (٣)

---

(١) (البخاري حديث ٦٨٠٤ /مسلم حديث١٦٧١)
(٢) (حديث صحيح) (صحيح النسائي للألباني جـ٣ صـ٨٧)
(٣) (الطب النبوي لابن القيم بتحقيق قلعجي صـ١١٥)

قال ابن القيم :

الِاسْتِسْقَاءُ مَرَضٌ مَادِّيّ سَبَبُهُ مَادَّةٌ غَرِيبَةٌ بَارِدَةٌ تَتَخَلَّلُ الْأَعْضَاءَ فَتَرْبُو لَهَا إمّا الْأَعْضَاءُ الظَّاهِرَةُ كُلّهَا وَإِمّا الْمَوَاضِعُ الْخَالِيَةُ مِنْ النّوَاحِي الّتِي فِيهَا تَدْبِيرُ الْغِذَاءِ وَالْأَخْلَاطُ وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ لَحْمِيّ وَهُوَ أَصْعَبُهَا . وزقي وَطَبْلِيّ وَلَمّا كَانَتْ الْأَدْوِيَةُ الْمُحْتَاجُ إلَيْهَا فِي عِلَاجِهِ هِيَ الْأَدْوِيَةُ الْجَالِبَةُ الّتِي فِيهَا إطْلَاقٌ مُعْتَدِلٌ وَإِدْرَارٌ بِحَسْبِ الْحَاجَةِ وَهَذِهِ الْأُمُورُ مَوْجُودَةٌ فِي أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَأَلْبَانِهَا أَمَرَهُمْ النّبِيّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ بِشُرْبِهَا فَإِنّ فِي لَبَنِ اللّقَاحِ جَلَاءً وَتَلْيِينًا وَإِدْرَارًا وَتَلْطِيفًا وَتَفْتِيحًا لِلسّدَدِ إذْ كَانَ أَكْثَرُ رَعْيِهَا الشّيحُ وَالْقَيْصُومُ وَالْبَابُونَجُ وَالْأُقْحُوَانُ وَالْإِذْخِرُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ الْأَدْوِيَةِ النّافِعَةِ لِلاسْتِسْقَاءِ . وَهَذَا الْمَرَضُ لَا يَكُونُ إلّا مَعَ آفَةٍ فِي الْكَبِدِ خَاصّةً أَوْ مَعَ مُشَارَكَةٍ وَأَكْثَرُهَا عَنْ السّدَدِ فِيهَا وَلَبَنُ اللّقَاحِ الْعَرَبِيّةِ نَافِعٌ مِنْ السّدَدِ لِمَا فِيهِ مِنْ التّفْتِيحِ وَالْمَنَافِعِ الْمَذْكُورَةِ . (١)

(١) (زاد المعاد لابن القيم جـ٤ صـ٤٦ : صـ٤٨)

العلاج بالعود الهندي:

روى البخاري عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ يُسْتَعَطُ بِهِ مِنْ الْعُذْرَةِ وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ . (١)

العُذْرة : وجع في الحلق ، وهو الذي يُسمى سقوط اللهاة . (٢)

ذات الجنب : ورم حار يَعرضُ في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للأضلاع . (٣)

اللَّدُّ : صب الدواء في أحد جانبي فم المريض . (٤)

روى البخاري عَنْ أَنَسٍ أن النبي ﷺ قَالَ إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ . (٥)

---

(١) (البخاري حديث ٥٦٩٢)
(٢) (فتح الباري جـ١٠ صـ١٧٧)
(٣) (زاد المعاد جـ٤ صـ٨١)
(٤) (فتح الباري جـ١٠ صـ١٧٦)
(٥) (البخاري حديث ٥٦٩٦)

القُسْطُ : يعرف عند العطارين بعود القُسْطُ ، وهو نوعان : هندي وهو أسود ، وبحري وهو أبيض ، والهندي أشدهما حرارة . (١)

قال ابن القيم :

عند الحديث عن العود البحري والهندي - هُمَا حَارّانِ يَابِسَانِ فِي الثّالِثَةِ يُنَشّفَانِ الْبَلْغَمَ قَاطِعَانِ لِلزّكَامِ وَإِذَا شُرِبَا نَفَعَا مِنْ ضَعْفِ الْكَبِدِ وَالْمِعِدَةِ وَمِنْ بَرْدِهِمَا وَمِنْ حُمّى الدّوْرِ وَالرّبْعِ وَقَطَعَا وَجَعَ الْجَنْبِ وَنَفَعَا مِنْ السّمُومِ وَإِذَا طُلِيَ بِهِ الْوَجْهُ مَعْجُونًا بِالْمَاءِ وَالْعَسَلِ قَلَعَ الْكَلَفَ . (٢)

---

(١) (فتح الباري جـ١٠ صـ١٥٦)
(٢) (زاد المعاد جـ٤ صـ٣٥٤)

العلاج بالتلبينة:

روى البخاري عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ لِلْمَرِيضِ وَلِلْمَحْزُونِ عَلَى الْهَالِكِ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ التَّلْبِينَةَ تُجِمُّ فُؤَادَ الْمَرِيضِ وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ . (١)

تجمُّ فوائد المريض : تريح قلبه وتزيل عنه الهَمَّ وتنشطه . (٢)

التلبينة : حساء (أي شربة) يتخذ من دقيق الشعير بنخالته . وسميت تلبينة لشبهها باللبن لبياضها ورقتها . (٣)

فوائد التلبينة :

قال ابن القيم : إنّ قُوَى الْحَزِينِ تَضْعُفُ بِاسْتِيلَاءِ الْيُبْسِ عَلَى أَعْضَائِهِ وَعَلَى مَعِدَتِهِ خَاصّةً لِتَقْلِيلِ الْغِذَاءِ وَهَذَا الْحِسَاءُ يُرَطِّبُهَا وَيُقَوّيهَا وَيُغَذّيهَا وَيَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ بِفُؤَادِ الْمَرِيضِ لَكِنّ الْمَرِيضَ

---

(١) (البخاري حديث ٥٦٨٩)
(٢) (فتح الباري جـ١٠ صـ١٥٤)
(٣) (زاد المعاد لابن القيم جـ٤ صـ١٢٠)

كَثِيرًا مَا يَجْتَمِعُ فِي مَعِدَتِهِ خَلْطٌ مَرَارِيّ أَوْ بَلْغَمِيّ أَوْ صَدِيدِيّ وَهَذَا الْحِسَاءُ يَجْلُو ذَلِكَ عَنْ الْمَعِدَةِ وَيَسْرُوهُ وَيَحْدُرُهُ وَيُمَيّعُهُ وَيُعَدّلُ كَيْفِيّتَهُ وَيَكْسِرُ سَوْرَتَهُ فَيُرِيحُهَا وَلَا سِيّمَا لِمَنْ عَادَتُهُ الِاغْتِذَاءُ بِخُبْزِ الشّعِيرِ . (١)

قَالَ الْمُوَفّق الْبَغْدَادِيّ :

إذَا شِئْت مَعْرِفَة مَنَافِع التّلْبِينَة فَاعْرِفْ مَنَافِع مَاء الشّعِير وَلَا سِيّمَا إذَا كَانَ نُخَالَة ، فَإِنّهُ يَجْلُو وَيَنْفُذ بِسُرْعَةٍ وَيُغَذّي غِذَاء لَطِيفًا ، وَإِذَا شُرِبَ حَارًّا كَانَ أَجْلَى وَأَقْوَى نُفُوذًا وَأَنْمَى لِلْحَرَارَةِ الْغَرِيزِيّة . قَالَ : وَالْمُرَاد بِالْفُؤَادِ فِي الْحَدِيث رَأْس الْمَعِدَة فَإِنّ فُؤَاد الْحَزِين يَضْعُف بِاسْتِيلَاءِ الْيُبْس عَلَى أَعْضَائِهِ وَعَلَى مَعِدَته خَاصَّة لِتَقْلِيلِ الْغِذَاء ، وَالْحَسَاء يُرَطّبهَا وَيُغَذّيهَا وَيُقَوّيهَا ، وَيَفْعَل مِثْل ذَلِكَ بِفُؤَادِ الْمَرِيض ، لَكِنْ الْمَرِيض كَثِيرًا مَا يَجْتَمِع فِي مَعِدَته خِلْط مَرَارِيّ أَوْ بَلْغَمِيّ أَوْ صَدِيدِيّ ، وَهَذَا الْحَسَاء يَجْلُو ذَلِكَ عَنْ الْمَعِدَة . (٢)

---

(١) (زاد المعاد لابن القيم جـ٤ صـ١٢١)
(٢) (فتح الباري لابن حجر جـ١٠صـ١٥٥)

خاتمة الرسالة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الأعمال الصالحة ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أخي المسلم الكريم :

لقد اجتهدت في جمع وترتيب الأحكام الفقهية المتعلقة بالمريض مع ذكر أدلتها من القرآن والسنة وأقوال العلماء ، وحرصت على كتابه مصادر هذه الأحكام الشرعية حتى تطمئن وتستزيد من المعلومات ، إن أردت المزيد .

أخي الكريم :

هذا عمل بشري ولا بد أن يكون فيه نقص ، فجزى الله خيرا كل من أهدى إلي عيوبي في ستر بيني وبينه ، فإن النصيحة أمام الناس فضيحة .

وختاما :

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم ، وأن ينفع به جميع المسلمين في كل مكان .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلي يوم الدين .

فهرس الموضوعات

التقديم ٤
الابتلاء سنة الله في عباده ٨
فضل الصبر على المرض ٨
استمرار ثواب أعمال المريض ١٣
عقيدة المريض ١٣
الاستغاثة بالأموات شرك بالله تعالى ١٤
النذر والذبح لغير الله شرك ١٥
حكم الذهاب إلي العرافين ١٦
الإسلام يأمر بالتداوي والأخذ بالأسباب ١٧
التحذير من التداوي بالمحرمات ١٨
حكم علاج الأطباء للنساء ٢٢
حكم الذهاب إلي طبيب غير مسلم ٢٤
فضل عيادة المريض ٢٨
حكم عيادة المرضى من غير المسلمين ٣١
الرسول يعود المرضى ٣٣
آداب عيادة المريض ٣٤
الدعاء سلاح المريض ٣٥
التوسل المشروع ٣٧
كيف يتطهر المريض ؟ ٣٨
حكم طهارة المريض الذي فقد عضوا من أعضائه ٤٠

حكم الوضوء عند وجود الأسنان الصناعية.....٤١
حكم استخدام الكحول في الجروح بالأدوية.....٤١
حكم الدم الخارج من الإنسان.....٤١
حكم طهارة المرأة التي سقط حملها.....٤٢
حكم طهارة المرأة التي تضع حملها بالجراحة.....٤٣
حكم طهارة المرأة المستحاضة.....٤٣
صفة صلاة المريض ؟.....٤٥
صلاة المريض بسلس البول.....٤٧
صوم المريض.....٤٨
صوم المستحاضة.....٤٩
حكم من نذر صوما وعجز عن الوفاء به.....٥٠
حكم أداء مناسك الحج والعمرة نيابة عن المريض.....٥١
طواف وسعي المريض.....٥٢
حكم المبيت بمزدلفة للمريض.....٥٣
حكم رمي الجمار عن المريض.....٥٣
حكم طواف الوداع للحائض والنفساء.....٥٤

obeikan.com

شروط الرقية الشرعية ٥٥
طريقة الرقية بالقرآن الكريم ٥٥
صفة الرقية بأدعية النبي ﷺ ٥٨
العلاج بعسل النحل ٦٠
فوائد عسل النحل ٦٣
العلاج بالحجامة ٦٥
صفة الحجامة ٦٥
فوائد الحجامة ٦٦
العلاج بالحبة السوداء ٦٧
فوائد الحبة السوداء ٦٨
العلاج بألبان وأبوال الإبل البرية ٧٠
علاج مرض الاستسقاء ٧١
العلاج بالعود الهندي ٧٣
العلاج بالتلبينة ٧٥
فوائد التلبينة ٧٥
خاتمة الرسالة ٧٧
فهرس الموضوعات ٧٨

obeikan.com